قرارات

وزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادى

قرار وزارى رقم ٢١٩ لسنة ١٩٧٧

فى شأن مشروعات استثمار المال العربى والأجنبى التى لاتسرى عليها أحكام قانون الاستثمار رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ ورقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧

وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادى

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٥٣ المعدل بالقانون رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٥٤ فى شأن استثمار المال الأجنبى فى مشروعات التنمية الاقتصادية ؛

وعلى القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ فى شأن استثمار المال العربى والمناطق الحرة ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧ فى شأن نظام استثمار المال العربى والأجنبى والمناطق الحرة ؛

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبى ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادى رقم ٣١٦ لسنة ١٩٧٦، باصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبى ؛

وبناء على ماعرضته كل من الهيئة العامة لاستثمار المال العربى والأجنبى والمناطق الحرة والإدارة العامة للنقد بوكالة الوزارة لشئون النقد الأجنبى؛

قـــرر :

المادة الأولى ــ تختص الإدارة العامة للنقد بوكالة الوزارة لشئون النقد الأجنبى بالبت فى موضوعات استثمار المال العربى والأجنبى التى لاتسرى عليها الأحكام الواردة بقانون الاستثمار رقم ٦٥ لسنة ١٩٧١ ، رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ المعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧

المادة الثانية ــ يلغى كل حكم يخالف هذا القرار .

المادة الثالثة ــ ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ؛

تحريرا فى ٩ شعبان سنة ١٣٩٧ (٢٥ يولية سنة ١٩٧٧)

دكتور . حامد عبد اللطيف السايح

وزارة الصحة

قرار رقم ٤٩٣ لسنة ١٩٧٧

بإعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة العلاجية بالإسكندرية

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٣ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة العلاجية لمحافظة الاسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨١ لسنة ١٩٦٧ بإعادة تنظيم المؤسسات العلاجية ؛

وعلى قرار وزير الصحة رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٧ بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية ؛

قـــرر :

مادة ١ ــ يستبدل بنص المادة الأولى من قرار وزير الصحة رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٧ المشار اليه النص الآتى :

(١) السيد الدكتور / محمد سعد الدين فؤاد رئيس مجلس الإدارة رئيسا
(٢) السيد الدكتور / على محمد نوفل مدير عام المؤسسة أمينا للمجلس
(٣) مدير عام الشئون الصحية بمحافظة الإسكندرية .
(٤) مدير مستشفى المواساه بالإسكندرية .
(٥) مدير مستشفى القبطى بالإسكندرية .
(٦) مدير مستشفى دار الولادة بالإسكندرية .
(٧) مدير مستشفى المبرة بالإسكندرية .
(٨) مدير مستشفى أحمد ماهر بالإسكندرية .
(٩) السيد الدكتور / عباس محمد عامر نقيب الأطباء بالإسكندرية عن المنظمات الشعبية .
(١٠) ممثل عن اللجنة النقابية للعاملين بمستشفيات المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية .

مادة ٢ ــ ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من تاريخ نشره ؛

تحريرا فى ٢ رمضان سنة ١٣٩٧ (١٦ أغسطس سنة ١٩٧٧)

أ . د : ابراهيم بدران